ذو جاذبية وفلانة ذات جاذبية ويصفونهم بخفة الروح وخفة الدم . ومن الناس من يباهم كل من يجالسهم وان كان من أقرانهم واهل للكهربائية أثرا في كل ذلك تظهره الايام ويكشفه العلماء فأين حديث الخوارق الكونية ، من هذه العلل الطبيعية ، ؟

ولا يهولن القارئ تأثير الانسان في الآلات الكهربائية فقد ثبت ان للسنانير تأثيرا عجيبا فيها تنبهوا الى هذا حين ثبت ان قطا وقف على سلك من أسلاك المسرة (التليفون) فأبطل عمله . فان قلت انه ماأثر فيه الا باتصاله به فكيف يؤثر الانسان في كهربائية لم يتصل بآلاتها ؟ أقول لايبعد ان ينتقل التأثير بواسطة كهربائية الجو أو الهواء أو الاثير ونحن في عصر يخاطب الناس فيه بالكهربائية من غير واسطة الاسلاك وهو مايسمونه (تلغراف ماركوني) فهل يليق بأهل هذا العصر ان يقلدوا الميتين من بضع مئين من السنين أو أكثر في مزاعم غريبة عن العقل غير قريبة من الشرع ، ويقولوا مع ذلك ان عقولهم أرقى من عقولنا ، وعلومهم أغزر من علومنا ، كلا انما يرضى بهذا من احتقر نعمة الله على أهل عصره ، وسجل الخزي والخسار على نفسه ، فانكر كرامة الله له ليثبت كرامته لآخرين ، وخسر بجهله الدنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين

مناظرة بين مقلد وصاحب حجة

لما نشرنا تلك المحاورات بين المصلح والمقلد في بحث الاجتهاد والتقليد ووحدة الامة الاسلامية في المجلدين الثالث والرابع من المنار كتب الينا بعض الفضلاء من قراء المنار في البحرين يسألنا : هل اطلعتم على كتاب أعلام الموقعين للامام ابن القيم ؟ فأجبناه اننا لم نطلع عليه ولكننا رأينا في بعض الكتب نقلا عنه عرفنا به مكانته . فكتب الينا ثانيا ان فيه مناظرة بين مقلد وصاحب دليل كالمناظرة التي نشرتموها واننا سنرسل اليكم نسخة منه ولم يلبث ان أرسلها وكانت مقالات المحاورات قد تمت . وقد رأينا الآن ان ننشر هذه المناظرة أيضاً لان هذا المبحث أهم المباحث والاجتهاد ركن من أركان الاصلاح بل هو أقوى أركانه . ولقد أورد المصنف شبه المقلد كلها سردا ثم ذكر حججه متبع الدليل الناهضة والناقضة لاقوال المقلد وشبهه واحدة بعد واحدة ولذلك نترك شبهات المقلد خشية التكرار ونبتدئ بالحجج فنقول : قال المؤلف رحمه الله تعالى ونفعنا به :

(قال أصحاب الحجة) عجبا لكم معاشر المقلدين الشاهدين على أنفسهم مع شهادة أهل العلم بأنهم ليسوا من أهله ولا معدودين في زمرة أهله كيف ابطلتم مذهبكم بنفس دليلكم فما للمقلد وما للاستدلال وأين منصب المقلد من منصب المستدل وهل

ذكرتم من الادلة الا شيا باستعرتموها من صاحب الحجة فتجملتم بها بين الناس وكنتم في ذلك متشبعين بما لم تعطوه ، ناطقين من العلم بما شهدتم على أنفسكم أنكم لم تؤتوه ، وذلك ثوب زور لبستموه ، ومنصب لستم من أهله غصبتموه ، فأخبرونا هل صرتم الى التقليد لدليل قادكم اليه ، وبرهان دلكم عليه ، فنزلتم من الاستدلال أقرب منزل ، وكنتم به عن التقليد بمعزل ، أم سلكتم سبيله اتفاقا وتخمينا من غير دليل ، وليس الى خروجكم من أحد هذين القسمين سبيل ، وأيهما كان فهو بفساد مذهب التقليد حاكم ، والرجوع الى مذهب الحجة منه لازم ، ونحن ان خاطبناكم بلسان الحجة فلم لسنا من أهل هذه السبيل ، وان خاطبناكم بحكم التقليد فلا معنى لما القيم من الدليل ،

والعجب ان كل طائفة من الطوائف وكل أمة من الامم تدعي انها على حق حاشا فرقة التقليد فانهم لا يدعون ذلك ولو ادعوه لكانوا مبطلين فانهم شاهدون على أنفسهم بأنهم لم يعتقدوا تلك الاقوال لدليل قادهم اليه ، وبرهان دلهم عليه ، وانما سبيلهم محض التقليد ، والمقلد لا يعرف الحق من الباطل ، ولا الحالي من العاطل ،

وأعجب من هذا ان أئمتهم نهوهم عن تقليدهم فعصوهم وخالفوهم وقالوا نحن على مذاهبهم وقد دانوا بخلافهم في أصل المذهب الذي بنوا عليه فانهم بنوا على الحجة ونهوا عن التقليد وأوصوهم اذا ظهر الدليل أن يتركوا أقوالهم ويتبعوه فخالفوهم في ذلك كله وقالوا نحن من أتباعهم ، تلك أمانيهم وما أتباعهم الا من سلك سبيلهم واقتفى آثارهم في أصولهم وفروعهم . وأعجب من هذا أنهم مصرحون في كتبهم ببطلان التقليد وتحريمه وانه لا يحل القول به في دين الله ولو اشترط الامام على الحاكم ان يحكم بمذهب معين لم يصح شرطه ولا توليته ومنهم من صحح التولية وأبطل الشرط . وكذلك المفتي يحرم عليه الافتاء بما لا يعلم صحته باتفاق الناس والمقلد لا علم له بصحة القول وفساده اذ طريق ذلك مسدودة عليه . ثم كل منهم يعرف من نفسه انه مقلد لمتبوعه لا يفارق قوله ويترك له كل ما خالفه من كتاب أو سنة أو قول صاحب أو قول من هو أعلم من متبوعه أو نظيره وهذا من أعجب العجب

(وأيضا) فانا نعلم بالضرورة انه لم يكن في عصر الصحابة رجل واحد اتخذ رجلا منهم يقلده في جميع أقواله فلم يسقط منها شيئا ويسقط أقوال غيره فلم يأخذ منها شيئا ،

ونعلم بالضرورة ان هذا لم يكن في التابعين ولا تابعي التابعين فليكذبنا المقلدون برجل واحد سلك سبيلهم الوخيمة في القرون الفضيلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما حدثت هذه الفتنة في القرن الرابع المذموم على لسانه صلى الله عليه وآله وسلم فالمقلدون لمتبوعيهم في جميع ماقالوه يبيحون به الفروج والدماء والاموال ويحرمونها ولا يدرون اذلك صواب أم خطأ على خطر عظيم وهم بين يدي الله موقف شديد يعلم فيه من قال على الله مالا يعلم انه لم يكن على شيء

(وأيضا) فنقول لكل من قلد واحدا من الناس دون غيره: ما الذي خص صاحبك ان يكون أولى بالتقليد من غيره؟ فان قال لانه اعلم أهل عصره وربما فضله على من قبله مع جزمه الباطل أنه لم يجيء بعده اعلم منه. قيل له: وما يدريك ولست من أهل العلم بشهادتك على نفسك بأنه اعلم الأمة في وقته فان هذا انما يعرفه من عرف المذاهب وادلتها وراجحها ومرجوحها فما للأعمى ونقد الدراهم. وهذا أيضا باب آخر من القول على الله بلا علم.

ويقال له (ثانيا) فأبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم اعلم من صاحبك بلاشك فهلا قلدتهم وتركته بل سعيد بن المسيب والشعبي وعطاء وطاوس وامثالهم اعلم وافضل بلاشك فلم تركت تقليد الاعلم والافضل الاجمع لادوات الخير والعلم والدين ورغبت عن أقواله ومذاهبه الى من هو دونه. فان قال: لان صاحبي ومن قلدته اعلم به مني فتقليدي له أوجب على مخالفة قوله لقول من قلدته لان وفور علمه ودينه يمنعه من مخالفة من هو فوقه واعلم منه الا لدليل صار اليه هو أولى من قول كل واحد من هؤلاء: قيل له: ومن أين علمت ان الدليل الذي صار اليه صاحبك الذي زعمت أنت أنه صاحبك أولى من الدليل الذي صار اليه من هو اعلم منه وخير منه أو هو نظيره. وقولان مما متناقضان لا يكونان صوابا بل احدهما هو الصواب ومعلوم ان ظفر الاعلم الافضل بالصواب أقرب من ظفر من هو دونه: فان قلت: علمت ذلك بالدليل فهنا اذاً فقد انتقلت عن منصب التقليد الى منصب الاستدلال وأبطلت التقليد

ثم يقال لك (ثالثاً) هذا لا ينفعك شيئا البتة فيما اختلف فيه فان من قلدته ومن قلده غيرك

قد اختلفا وصار من قلده غيرك الى موافقة أبي بكر وعمر أو علي وابن عباس أو عائشة وغيرهم دون من قلدته فهلا نصحت نفسك وهديت لرشدك وقلت هذان عالمان كبيران ومع احداهما من ذكر من الصحابة فهو أولى بتقليدي إياه.

ويقال له (رابعاً) إلمام بامام ويسلم قول الصحابي فيكون أولى بالتقليد.

ويقال (خامساً) إذا جاز أن يظفر من قلدته بعلم خفي على عمر بن الخطاب وعلى علي بن أبي طالب وعبدالله ابن مسعود ودونهم فأحق وأحق فأجوز وأجوز ان يظفر نظيره ومن بعده بعلم خفي عليه هو فان النسبة بين من قلدته وبين نظيره ومن بعده أقرب بكثير من النسبه بين من قلدته وبين الصحابة. والخفاء على من قلدته أقرب من الخفاء على الصحابة.

ويقال (سادساً) اذا سوغت لنفسك مخالفة الافضل الاعلم بقول المفضول فهلا سوغت لها مخالفة المفضول لمن هو أعلم منه وهل كان الذي ينبغي ويجب الاعكس ما ارتكبت

ويقال (سابعاً) هل أنت في تقليد امامك واباحة الفروج والدماء والاموال وتقلها عمن هي بيده الى غيره موافق لامر الله أو رسوله أو اجماع أمته أو قول أحد من الصحابة؟ فان قال: نعم: قال ما يعلم الله ورسوله وجميع العلماء بطلانه وان قال: لا: فقد كفانا مؤنته وشهد على نفسه بشهادة الله ورسوله وأهل العلم عليه.

ويقال (ثامناً) تقليدك لمتبوعك يحرم عليك تقليده فانه نهاك عن ذلك وقال لا يحل لك ان تقول بقوله حتى تعلم من أين قاله ونهاك عن تقليده وتقليد غيره من العلماء فان كنت مقلداً له في جميع مذهبه فهذا من مذهبه فهلا اتبعته فيه.

ويقال (تاسعاً) هل انت على بصيرة في أن من قلدته أولى بالصواب من سائر من رغبت عن قوله من الاولين والآخرين أم لست على بصيرة؟ فان قال: انا على بصيرة: قال ما يعلم بطلانه. وان قال: لست على بصيرة: وهو الحق قيل له: فما عذرك غدا بين يدي الله حين لا ينفعك من قلدته بحسنة واحدة ولا يحمل عنك سيئة واحدة اذا حكمت وأفتيت بين خلقه بما لست على بصيرة منه هل هو صواب أم خطأ.

ويقال (حادي عشر) هل تقول اذا أفتيت وحكمت بقول من قلدته: ان هذا هو دين الله الذي أرسل به رسوله وأنزل به كتابه وشرعه لعباده ولا دين له سواه؟ أو تقول: ان

دين الله الذي شرعه لعباده خلافه؟ أو تقول: لا أدري؟ ولا بد لك من قول من هذه الاقوال ولا سبيل لك الى الاول قطعا فان دين الله الذي لا دين له سواه ولا تسوغ مخالفته(١) وأقل درجات مخالفه ان يكون من الآثمين والثاني لا تدعيه فليس لك ملجأ إلا الثالث. فيالله العجب كيف تستباح الفروج والدماء والاموال والحقوق وتحلل وتحرم بأمر أحسن أحواله وأفضلها «لا أدري»:

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

ويقال (ثاني عشر) على أي شيء كان الناس قبل ان يولد فلان وفلان وفلان الذين قلدتموهم وجعلتم أقوالهم بمنزلة نصوص الشارع وليتكم اقتصرتم على ذلك بل جعلتموها أولى بالاتباع من نصوص الشارع؟ أفكان الناس قبل وجود هؤلاء على هدى أو على ضلالة؟ فلا بد من أن تقروا بأنهم كانوا على هدى فيقال لكم فما الذي كانوا عليه غير اتباع القرآن والسنن والآثار وتقديم قول الله ورسوله وآثار الصحابة على ما يخالفها والتحاكم اليها دون قول فلان أو رأي فلان؟ واذا كان هذا هو الهدى فماذا بعد الحق الا الضلال فانى تؤفكون؟ فان قالت كل فرقة من المقلدين وكذلك يقولون: صاحبنا هو الذي ثبت على ما مضى عليه السلف واقتفى مناهجهم وسلك سبيلهم: قيل لهم: فمن سواه من الأئمة هل شارك صاحبكم في ذلك أو انفرد صاحبكم بالاتباع وحرمه من عداه فلا بد من واحد من الامرين؟ فان قالوا بالثاني فهم أضل سبيلا من الأنعام وان قالوا بالاول فيقال فكيف وقفتم لقبول قول صاحبكم كله وورد قول من هو مثله أو اعلم منه كله فلا يرد لهذا قول ولا يقبل لهذا قول حتى كأن الصواب وقف على صاحبكم والخطأ وقف على من خالفه ولهذا أنتم موكلون بنصرته في كل ما قاله وبالرد على ما خالفه في كل قاله وهذه حال الفرقة الاخرى معكم.

ويقال (ثالث عشر) فمن قلدتموه من الأئمة قد نهوكم عن تقليدهم فأنتم أول مخالف لهم. قال الشافعي: مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى تلدغه وهو لا يدري: وقال أبو حنيفة وأبو يوسف: لا يحل لاحد ان يقول بقولنا حتى يعلم من أين قلناه. وقال أحمد: لا تقلد دينك أحدا:

(١) هكذا الاصل ولعله سقط شيء هنا كقوله «هو كتابه وسنة رسوله»

ويقال (رابع عشر) هل أنتم موقنون بأنكم غدا موقوفون بين يدي الله وتسألون عما تقدمتم به في دماء عباده وفروجهم وابشارهم وأموالهم وعما أفتيتم به في دينه محرمين ومحللين وموجبين؟ فمن قولهم نحن موقنون بذلك . فيقال لهم : فاذا سألكم من أين قلتم ذلك فماذا جوابكم؟ فان قلتم: جوابنا انا حللنا وحرمنا وقضينا بما في كتاب الاصل لمحمد بن الحسن عما رواه عن أبي حنيفة وأبي يوسف من رأي واختيار، وبما في المدونة من رواية سحنون عن ابن القاسم من رأي واختيار ، وبما في الام من رواية الربيع من رأي واختيار، وبما في جوابات غيرهؤلاء من رأي واختيار ، سوليتكم اقتصرتم على ذلك أو صمدتم اليه أو سمت همتكم نحوه بل زلتم عن ذلك طبقات — فاذا سئلتم هل قلتم ذلك عن أمري أو امر رسولي فماذا يكون جوابكم اذا؟ فان أمكنكم حينئذ ان تقولوا: فعلنا ما أمرتنا به وأمرنا به رسولك فزتم وتخلصتم وان لم يمكنكم ذلك فلا بد ان تقولوا لم تأمرنا بذلك ولا رسولك ولا أفتيتا ولا بد من أحد الجوابين وكأن قد.

ويقال (خامس عشر) اذا نزل عيسى بن مريم إماما عدلا وحكما مقسطا فبمذهب من يحكم وبرأي من يقضي ومعلوم انه لا يحكم ولا يقضي الا بشريعة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم التي شرعها الله لعباده فذلك الذي يقضي به احق وأولى الناس به عيسى ابن مريم هذا الذي أوجب عليكم ان تقضوا به وتفتوا . ولا يحل لاحد ان يقضي ولا يفتي بشيء سواه البتة . فان قلتم : نحن وأنتم في هذا السؤال سواء . قيل : أجل ولكن تفترق في الجواب فنقول . يا ربنا انك لتعلم انا لم نجعل أحدا من الناس عيارا على كلامك وكلام رسولك ورد ما تنازعنا فيه اليه . وتحاكم الى قوله وتقدم أقواله على كلامك وكلام رسولك وكلام أصحاب رسولك وكان الحق عندنا أهون أن نقدم كلامهم وآراءهم على وحيك بل أفتينا بما وجدنا في كتابك وبما وصل الينا من سنة رسولك وبما أفتى به أصحاب نبيك وان عدلنا عن ذلك فخطأ منا لا عمد . ولم نتخذ من دونك ولا دون رسولك ولا المؤمنين وليجة ، ولم نفرق ديننا ونكن شيعا ، ولم نقطع أمرنا بيننا زبرا وجعلنا أئمتنا قدوة لنا ووسائط بيننا وبين رسولك في نقلهم ما بلغوه الينا عن رسولك فاتبعناهم في ذلك وقلدناهم فيه اذا أمرتنا انت وأمرنا رسولك بأن نسمع منهم ونقبل ما بلغوه عنك وعن رسولك فسمعا لك ولرسولك

وطاعة (١) ، ولم تخذهم أربابا تحاكم الى أقوالهم وتخاصم بها وتوالي وتعادي عليها بل عرضنا أقوالهم على كتابك وسنة رسولك فما وافقهما قبلناه، وما خالفهما أعرضنا عنه وتركناه ، وان كانوا أعلم منا بك وبرسولك فمن وافق قوله قول رسولك كان أعلم منهم في تلك المسئلة فهذا جوابنا ، ونحن نناشدكم الله هل أنتم كذلك حتى يمكنكم هذا الجواب بين يدي من لا يبدل القول لديه ، ولا يروج الباطل عليه، (لها بقية)

باب الاسئلة والاجوبة

(س١) خطبة الجمعة بالاعجمية — الشيخ عبد الحق الاعظمي خطيب المسجد ذي المنارات في بمبي (الهند) : هل يجوز العدول عن تلاوة خطبة الجمعة باللسان العربي الى لسان البلد التي تقام فيه الجمعة حتى ينتفع بها العموم ويحصل منها الارشاد المطلوب فان بتلاوتها بالعربية على أعجام لا يعرفون هذه اللغة فوات لفائدتها وهو ايصال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى افهامهم وتمكين آثار الوعظ في قلوبهم وانهي في كل اسبوع انشئ خطبة وألقيها يوم الجمعة على مئات من المسلمين وبعد الجمعة اسأل المتعلمين منهم الذين مارسوا اللغة العربية هل فهمتم ماتلوته على المنبر فيقولون لم نفهم الا كلمات قليلة لاننا وان كنا قرأنا قوانين اللغة العربية وعلومها الا أننا لا نفهم ما يقرأ علينا بها اللهم الا اذا نحن قرأناه وتأملناه مليا. فأسف على تعبي في انشاء الخطبة فاردت ان اخطب فيهم بفهم الاوردية مع ذكر اركان الخطبة بالعربية فهل ورد في السنة وآثار السلف ما يمنع من ذلك ويحتم اداءها كلها بالعربية وان لم يفهمها حاضرو الجمعة كلهم أو جلهم وبماذا كان يخطب الصدر الاول في بلاد الاعاجم التي افتتحوها

(ج) قد بينا غير مرة ان معرفة اللغة العربية واجبة على كل مسلم لان فهم الدين واقامة شعائره واداء فرائضه كل ذلك موقوف على فهم هذه اللغة ولا تصح الا بها وخطبة الجمعة من أقلها تأكيدا وثبوتا وان كانت من أكبر الشعائر فائدة . وقد كان الذين يدخلون في الاسلام من الاعاجم على عهد الصدر الاول يبادرون الى تعلم اللغة العربية لاجل فهم القرآن والسنة والارتباط بصلة اللغة التي لا تتحقق وحدة الامة بدونها

(١) المنار : يريد ان الذي يؤخذ من الائمة هو ما ينقلونه عن الشارع لا آراؤهم